

إلى السادة المساهمين  
شركة الحسن غازي إبراهيم شاكر (شركة مساهمة سعودية)

تقرير تأكيد محدود حول التبليغ المقدم من رئيس مجلس الإدارة الى المساهمين في شركة الحسن غازي إبراهيم شاكر

قمنا بتنفيذ ارتباط تأكيد محدود فيما يتعلق بالتبليغ المرفق للأعمال والعقود مع الأطراف ذوي العلاقة للفترة من ١ يناير ٢٠٢٣ إلى ١٦ ابريل ٢٠٢٣، والخاصة بشركة الحسن غازي إبراهيم شاكر ("الشركة") المعد من قبل الإدارة والمعتمد من قبل رئيس مجلس إدارة الشركة للمعايير الموضحة أدناه لكي تتماشى مع متطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات القديم ("التبليغ").

### الموضوع

إن موضوع ارتباطنا للتأكيد المحدود هو التبليغ المعد من قبل إدارة الشركة والمعتمد من رئيس مجلس الإدارة كما هو مرفق بهذا التقرير والمقدم لنا.

### المعايير

إن المعايير المطبقة هي متطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات القديم الصادر عن وزارة التجارة في (٢٠١٥ - ١٤٣٧ هـ) ("نظام الشركات القديم") والتي تنص على أنه في حال وجود أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال أو العقود المبرمة لحساب الشركة مع أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة ("المجلس")، فإنه يجب الإبلاغ عن هذه المصالح لاعتمادها من قبل الجمعية العامة للشركة، ويجب على عضو المجلس أن يبلغ المجلس بتلك المصالح وإعفاء نفسه من التصويت في المجلس للموافقة على تلك الأعمال أو العقود. وأن يقوم رئيس مجلس الإدارة بإبلاغ الجمعية العامة بالأعمال والعقود والتي يكون لدى عضو المجلس مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها.

### مسؤولية الإدارة

إن إدارة الشركة مسؤولة عن إعداد التبليغ وفقاً للمعايير والتأكد من اكتمالها. تتضمن هذه المسؤولية أيضاً، تصميم وتنفيذ والحفاظ على نظام الرقابة الداخلية المتعلقة بإعداد التبليغ بشكل خالي من التحريفات الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ.

### آداب المهنة وإدارة الجودة

التزمنا بمتطلبات الاستقلال الواردة في الميثاق الدولي لسلوك وآداب المهنة للمحاسبين المهنيين (بما في ذلك معايير الاستقلال الدولية) المعتمد في المملكة العربية السعودية ("الميثاق") المتعلق بارتباط التأكيد المحدود في المملكة العربية السعودية، كما التزمنا بمسؤولياتنا الأخلاقية الأخرى وفقاً لهذا الميثاق.

لقد قمنا بتطبيق المعيار الدولي لإدارة الجودة (١)، المعتمد في المملكة العربية السعودية، وبناء عليه نحتفظ بنظام شامل لرقابة الجودة بما يتضمن سياسات وإجراءات موثقة فيما يتعلق بالالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية المطبقة.

## تقرير تأكيد محدود حول التبليغ المقدم من رئيس مجلس الإدارة الى المساهمين في شركة الحسن غازي إبراهيم شاكر – (تتمة)

### مسؤوليتنا

تتمثل مسؤوليتنا في إبداء استنتاج تأكيد محدود حول التبليغ بناءً على الإجراءات التي قمنا بها والأدلة التي حصلنا عليها. قمنا بتنفيذ ارتباط التأكيد المحدود وفقاً للمعيار الدولي لارتباطات التأكيد رقم ٣٠٠٠ (المعدل)، "ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" المعتمد في المملكة العربية السعودية. يتطلب هذا المعيار أن نخطط وننفذ هذا الارتباط للحصول على تأكيد محدود حول ما إذا لفت انتباهنا أي أمر يجعلنا نعتقد بأن الشركة لم تلتزم بمتطلبات المادة رقم (٧١) من نظام الشركات القديم عند إعداد هذا التبليغ للفترة من ١ يناير ٢٠٢٣ إلى ١٦ أبريل ٢٠٢٣.

تعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على اجتهادنا، وتتضمن تقييم المخاطر مثل إخفاق الأنظمة الضوابط الرقابية، سواء كانت ناتجة عن غش أو خطأ. عند القيام بتقييم المخاطر، نأخذ في الاعتبار إجراءات الرقابة الداخلية المتعلقة بالتزام الشركة بمتطلبات المادة رقم (٧١) من نظام الشركات القديم عند إعداد التبليغ. تتضمن إجراءاتنا القيام بفحص على أساس اختياري للأدلة المؤيدة للأنظمة والرقابة المتعلقة بإعداد التبليغ وفقاً للمادة (٧١) من نظام الشركات القديم.

باعتقادنا أن الأدلة التي حصلنا عليها تعد كافية وملائمة لتوفير أساس لإبداء استنتاجنا للتأكيد المحدود.

### ملخص العمل المنجز

قمنا بتخطيط وتنفيذ الإجراءات التالية للحصول على تأكيد محدود على التزام الشركة بمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات القديم عند إعداد التبليغ:

- مناقشة إدارة الشركة حول عملية الحصول على الأعمال والعقود المبرمة من قبل أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة سواء مباشرة أو غير مباشرة مع الشركة والتي تتضمن قيام عضو المجلس بإبلاغ المجلس بتلك الأعمال والعقود المبرمة مع الشركة والتي له مصلحة فيها، سواء مباشرة أو غير مباشرة وإعفاء نفسه من التصويت في المجلس على القرار الصادر بهذا الخصوص في اجتماعات المجلس.
- الحصول على التبليغ المرفق ("الملحق أ") الذي يتضمن قائمة بجميع الأعمال والعقود المبرمة من قبل أي عضو من أعضاء المجلس بشكل مباشر أو غير مباشر مع الشركة للفترة من ١ يناير ٢٠٢٣ إلى ١٦ أبريل ٢٠٢٣.
- فحص محاضر اجتماعات المجلس التي تشير إلى قيام عضو مجلس الإدارة المعني بإبلاغ المجلس بتلك الأعمال والعقود التي أبرمها عضو المجلس للفترة من ١ يناير ٢٠٢٣ إلى ١٦ أبريل ٢٠٢٣، وأن عضو المجلس قد قام بالفعل بإعفاء نفسه من التصويت على القرار الصادر بهذا الشأن في اجتماعات المجلس.
- فحص التأكيدات التي تم الحصول عليها من أعضاء المجلس المعنيين حول الأعمال والعقود المنفذة من قبل أعضاء المجلس سواء مباشرة أو غير مباشرة مع الشركة للفترة من ١ يناير ٢٠٢٣ إلى ١٦ أبريل ٢٠٢٣، والحصول على تأكيد من أعضاء المجلس الآخرين بعدم وجود أي أعمال أو عقود مع الشركة خلال نفس الفترة.

تقرير تأكيد محدود حول التبليغ المقدم من رئيس مجلس الإدارة الى المساهمين في شركة الحسن غازي إبراهيم شاكر – (تتمة)

#### قيود ملازمة

تخضع إجراءاتنا الخاصة بالأنظمة والرقابة التي تتعلق بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات القديم لقيود ملازمة، وعليه فقد تحدث أخطاء أو مخالفات لا يتم اكتشافها. علاوة على ذلك، لا يجوز الاعتماد على هذه الإجراءات كدليل لمدى فعالية الأنظمة والرقابة ضد عمليات الغش والتواطؤ، خاصة من طرف أولئك الذين يعملون في مناصب ذات سلطة أو ثقة.

ويُعد ارتباط التأكيد المحدود أقل بشكل كبير في نطاقه من ارتباط التأكيد المعقول بموجب المعيار الدولي لارتباطات التأكيد رقم ٣٠٠٠ (المعدل) المعتمد في المملكة العربية السعودية. ونتيجة لذلك، كانت طبيعة وتوقيت ومدى الإجراءات المبينة أعلاه لجمع الأدلة الكافية للملائمة محدودة بشكل مخطط له مقارنة بتلك الخاصة بارتباط التأكيد المعقول، وبالتالي تم الحصول على مستوى أقل من التأكيد من خلال ارتباط التأكيد المحدود بالمقارنة مع ارتباط التأكيد المعقول.

لم تتضمن إجراءاتنا أعمال مراجعة أو فحص تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة أو المعايير الدولية لارتباطات الفحص المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وعليه فإننا لا نبدى رأي مراجعة أو فحص فيما يتعلق بكفاية الأنظمة والرقابة حول إعداد التبليغ.

يتعلق هذا الاستنتاج فقط بالتبليغ للفترة من ١ يناير ٢٠٢٣ إلى ١٦ أبريل ٢٠٢٣، ولا يجب أن يعتقد بأنه يقدم تأكيداً لأي تواريخ أو فترات مستقبلية، حيث قد يطرأ تغيير على الأنظمة والرقابة يمكن أن يؤثر على صحة استنتاجنا.

#### استنتاج التأكيد المحدود

استناداً إلى الأعمال المبينة في هذا التقرير، لم يلفت انتباهنا ما يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تلتزم، من جميع النواحي الجوهرية، بالمتطلبات التي تنطبق من المادة (٧١) من نظام الشركات القديم عند إعداد التبليغ عن معاملات الأطراف ذوي العلاقة للفترة من ١ يناير ٢٠٢٣ إلى ١٦ أبريل ٢٠٢٣.

#### تقييد الاستخدام

تم إعداد هذا التقرير، بما في ذلك استنتاجنا، بناءً على طلب من إدارة الشركة فقط وذلك لمساعدة الشركة ورئيس المجلس للوفاء بالتزاماتهم للتقرير إلى الجمعية العامة بموجب المادة (٧١) من نظام الشركات القديم. لا يجوز استخدام التقرير لأي غرض آخر أو توزيعه على أي أطراف أخرى، باستثناء وزارة التجارة وهيئة السوق المالية ومساهمي الشركة، أو الاقتباس منه أو الإشارة إليه دون الحصول على موافقتنا المسبقة.

برايس وترهاوس كوبرز



علي عبد الرحمن العتيبي  
ترخيص رقم ٣٧٩

٢٨ رمضان ١٤٤٤ هـ  
(١٩ أبريل ٢٠٢٣ م)





نموذج تبليغ بوجود مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة  
لعضو مجلس الإدارة

1	الجهة الموجه لها التبليغ	مجلس إدارة شركة الحسن غازي إبراهيم شاكِر
2	تاريخ التبليغ	1444/09/21 هـ الموافق 2023/04/12 م
3	اسم العضو	الأستاذ / عبدالإله بن عبدالله أبونيان
4	صفة العضو	رئيس مجلس الإدارة
5	نوع المصلحة	غير مباشرة
6	موضوع المصلحة	أمر شراء لتوريد رافعات شوكية كهربائية للشركة
7	صفة صاحب المصلحة	ملكية غير مباشرة في الشركة المتعاقد معها
8	اسم الطرف ذات العلاقة	شركة عبدالله أبونيان التجارية
9	قيمة المصلحة	360,000 الف ريال سعودي
10	معاملة أو مزاييا للمصلحة	لا يوجد.

التوقيع





التاريخ: 1444/09/21هـ

الموافق: 2023/04/12م

نموذج تبليغ بوجود مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة

لعضو مجلس الإدارة

1	الجهة الموجه لها التبليغ	مجلس إدارة شركة الحسن غازي إبراهيم شاكِر
2	تاريخ التبليغ	1444/09/21هـ الموافق 2023/04/12م
3	اسم العضو	الأستاذ / عزام بن سعود المديهي
4	صفة العضو	عضو مجلس الإدارة
5	نوع المصلحة	غير مباشرة
6	موضوع المصلحة	أمر شراء لتوريد رافعات شوكية كهربائية للشركة
7	صفة صاحب المصلحة	ملكية غير مباشرة في الشركة المتعاقد معها
8	اسم الطرف ذات العلاقة	شركة عبدالله أبونيان التجارية
9	قيمة المصلحة	360,000 الف ريال سعودي
10	معاملة أو مزايا للمصلحة	لا يوجد.



اليوم: الأربعاء

التاريخ: 1444/09/21 هـ

الموافق: 2023/04/12 م

نموذج تبليغ بوجود مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب  
الشركة

لعضو مجلس الإدارة

1	الجهة الموجه لها التبليغ	مجلس إدارة شركة الحسن غازي إبراهيم شاكر
2	تاريخ التبليغ	1444/09/21 هـ. الموافق 2023/04/12 م
3	اسم العضو	الأستاذ / مصعب المهيدب
4	صفة العضو	نائب رئيس مجلس الإدارة
5	نوع المصلحة	غير مباشرة
6	موضوع المصلحة	عدد (2) عقود أعمال صيانة مقدمة من قبل الشركة لشركة مصدر لمواد البناء
7	صفة صاحب المصلحة	ملكية غير مباشرة في الشركة المتعاقد معها
8	اسم الطرف ذات العلاقة	شركة مصدر لمواد البناء
9	قيمة المصلحة	يبلغ اجمالي قيمة العقود 89,700 الف ريال سعودي
10	معاملة أو مزايا للمصلحة	لايوجد، وذلك لأن الشركة هي من تقوم بتقديم الخدمة



التوقيع

